

قرارات

وزارة التموين والتجارة الداخلية

شركة الصناعات الغذائية

(شركة قابضة مساهمة مصرية)

قرار رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢١

صادر بتاريخ ٢٠٢١/٩/٨

وزير التموين والتجارة الداخلية

رئيس الجمعية العامة لشركة الصناعات الغذائية

بعد الاطلاع على قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣

لسنة ١٩٩١ وتعديلاته ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الأعمال العام الصادرة بقرار رئيس

مجلس الوزراء رقم ١٥٩٠ لسنة ١٩٩١ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠١٤ باعتبار وزير التموين هو

الوزير المختص فى تطبيق أحكام قانون شركات قطاع الأعمال العام المشار إليه

بالنسبة للشركة القابضة للصناعات الغذائية والشركات التابعة لها ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء ووزير قطاع الأعمال العام ورئيس الجمعية

العامة للشركة القابضة للصناعات الغذائية رقم ٣٢ لسنة ١٩٩٣ بتعديل اسم الشركة

القابضة للصناعات الغذائية (شركة قابضة مساهمة مصرية) إلى شركة الصناعات

الغذائية (شركة قابضة مساهمة مصرية) ؛

وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية لشركة الصناعات الغذائية المنعقدة

بتاريخ ٢٠٢١/٨/٣٠ باعتماد لائحة النظام الأساسى لها المعد وفقاً لأحكام قانون

شركات قطاع الأعمال العام المشار إليه المعدل بالقانون رقم ١٨٥ لسنة ٢٠٢٠

واللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الأعمال العام المشار إليها والمعدلة بقرار

رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٤٨ لسنة ٢٠٢١ ؛

قـرـر :

(المادة الأولى)

يعدل اسم شركة الصناعات الغذائية (شركة قابضة مساهمة مصرية) ليصبح اسم الشركة/ الشركة القابضة للصناعات الغذائية (شركة قابضة مساهمة مصرية) .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

وزير التموين والتجارة الداخلية

رئيس الجمعية العامة لشركة الصناعات الغذائية

د/ على المصلى